



منشور

إجراءات رقم (١٥) لسنة ٢٠١٦

بعد الاطلاع على :-

- قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ٦٣ وتعديلاته .
- اللاحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٦ .
- لائحة نظام العمل الداخلى الصادرة بمنشور تعليمات رئيس قطاع النظم والإجراءات رقم (٣٠) لسنة ٢٠١١ والمحدثه بمنشور الإجراءات رقم (١٣) لسنة ٢٠١٦ .
- وتنفيذاً لقرار وزير المالية رقم (٢٥٦) لسنة ٢٠١٥ بشأن تعديل بعض احكام اللاحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم (١٠) لسنة ٢٠١٦ .

يرامى الالتزام بما يلى :-

- (١) يجوز تقديم أذن الشحن الصادر من التوكيل الملاحي للبضائع المصدرة بالطريقة الالكترونية .
- (٢) وتيسيراً على المصدرين يمكن تقديم اذن الشحن فى اى مرحله من مراحل اتمام الإجراءات الجمركية وقبل أتمام عملية الشحن على الباخرة .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة ،،،،

رئيس الإدارة المركزية

للسياسات والإجراءات الجمركية


{ محمود عيسى }

مدير عام

الإدارة العامة للسياسات والإجراءات


{ }

الإسكندرية فى ٢٤ / ٥ / ٢٠١٦
عزة / منشورات ٢٠١٦ ص : ٤٧